المركز الوطني
للمنشآت العائلية
National Center
For Family Businesses

الريادة في
الأوقاف العائلية

إعداد:
لمركز الوطني للمنشآت العائلية

2023

بسم الله الرحمن الرحيم

المحتويات

تعريف الوقف، مشروعية الوقف، الفرق بين الوقف والوصية 4

تكييف وقف الشركات العائلية، الوقف على النفس 5

الوقف على الذرية، ما قدْر المال الذي يمكن وقفه؟ 6

حجم المال والنية الصادقة 7

تعزيز ثقافة الوقف داخل العائلة 8

معوقات تأسيس الأوقاف العائلية 9

الصرف على البطون المتعاقبة في الأوقاف العائلية 10

أفضل الخيارات القانونية لمشاركة الوقف في نشاط الشركة العائلية، أمور يجب تضمينها في صك الوقفية 11

أمور يجب تضمينها في صك الوقفية 12

آلية النظارة وأحكام الناظر في الوقف والنظام 13

المسؤوليات والأعباء المترتبة على تأسيس الوقف وأهمية التعاضد في تنفيذها 14

نماذج ناجحة في الأوقاف العائلية 15

مسألة تعطل الوقف 16

أشكال الشركة في النظام 17

نبذة عن المركز الوطني للمنشآت العائلية، شركة استثمار المستقبل للأوقاف والوصايا 18

تعريف الوقف

الوقف هو: تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة؛ كما عرفه الفقهاء، وهو مستمد من حديث النبي صلى الله عليه وسلم: «إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا» (رواه البخاري).

مشروعية الوقف

اتفق الفقهاء الأربعة على مشروعية الوقف، وعلى فضله، واستحبابه، ووردت آيات كثيرة في القرآن وأحاديث في السُّنة في عموم البذل والعطاء، منها قوله تعالى: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} [آل عمران: 92]، واستدل الفقهاء بهذه الآية على استحباب الوقف، وورد عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله: «إِذَا مَاتَ ابن آدم انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِن ثَلَاثَ...»، وذكر منها: «صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ» (رواه مسلم)، والصدقة الجارية هي الوقف.

الفرق بين الوقف والوصية

يخلط كثير من الناس بين مفهوم الوقف ومفهوم الوصية؛ إلا أن هناك فروقاً جوهرية بين الوقف والوصية، وأبرز هذه الفروق:

- أن الوقف يمكن أن يكون في أكثر من ثلث المال، بل في المال كله، بينما الوصية، يجب ألا تتجاوز الثلث؛ لحديث النبي صلى الله عليه وسلم: «الثُّلُثُ والثُّلُثُ كَثِيرٌ» (رواه البخاري).
- يمكن أن يكون الوقف على الذرية، ومن هذه الذرية الورثة، بينما لا تجوز الوصية لوارث كما في الحديث: «لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ» (رواه أحمد).

صورة قديمة لمسجد قباء بالمدينة المنورة، حيث يعتبر أول وقف إسلامي وأول مسجد أسس على التقوى، حينما بناه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم. (المصدر: كتاب المدينة المنورة)

تكييف وقف الشركات العائلية

لفضل الوقف، وحث الإسلام عليه، واهتمام المسلمين به على مر التاريخ الإسلامي، فإن استحداث صور متجددة والحديث عن الأفكار الجديدة في الأوقاف أمر مهم، ومما استحدث من صور الأوقاف وقفُ الشركات، وعند الحديث عن وقف الشركات، ومنه وقف الشركات العائلية، فمن الضروري معرفة أنه مما يندرج تحت وقف الشخصية الاعتبارية.

وكما لا يخفى أن كل مال يمكن تداوله بالبيع والشراء فهو أصلٌ يمكن أيضًا وقفه. وعليه يجوز وقف النقود والأسهم -على أصح الأقوال-؛ أي أنه يمكن أن يوقَف كل كيان أو أصل قابل للبيع والتداول. وينطبق هذا على الشركات العائلية؛ إذْ لها أصول، ورأس مال يمكن أن يُتداول بالبيع والشراء، وبالتالي فهذه الشخصية الاعتبارية (الشركة) يمكن وقفها وتحبيس أصلها؛ وتصرف المنفعة على الأوجه المنصوص عليها في وثيقة الوقف.

الوقف على النفس

وردت النصوص في القرآن والسُّنة حاثّة على الصدقة في أوجه البر، وجاعلة الأفضلية والأولوية لـمَن يبادر بالصدقة؛ وبالتالي إذا أردنا أن ننال البر الذي قال الله عز وجل عنه: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} [آل عمران: 92]، فيجب أن نستحضر أننا سنتنازل عن جزء من هذه الأملاك لأوجه البر أو للوقف، ونملّك هذا الأصل لله عز وجل.

واستشعار هذا المعنى لا شك أنه مهم وضروري لمَن أراد أن يسلك هذا المسلك، لكن الحقيقة أن جملة من الناس يحبون الخير ويرغبون في الوقف، لكنهم يخشون من تقلبات الزمن، فيخشون من احتياجهم إلى هذا الوقف أو احتياج ذريتهم له؛ وقد ناقش الفقهاء هذا الأمر وأجازوا -على أصح الأقوال- أن يكون للواقف الحق في الإنفاق على نفسه من هذا الوقف، فمن الممكن أن يضع الواقف من شروط الوقف أن يكون هو المستفيد من الوقف حال حياته، وأن له الأولوية في الاستفادة من هذا الوقف سكنًا واستغلالًا وهبةً وتوزيعًا على ما يراه من أوجه البر أو من غير أوجه البر بنسبة معينة. فوجود هذا النص يمنحه صلاحية التصرف في غلة الوقف وفيما يحتاج إليه منها حتى وفاته، وبعد ذلك يكون في مصارف معينة محددة ذرية و خيرية.

شركة دواجن الوطنية أحد أبرز مشاريع وقف الشركات العائلية من الشيخ سليمان الراجحي، وأحد أهم مشاريع الأمن الغذائي حيث توفر ٤٠٪ من إنتاج السوق المحلية من الدواجن. (المصدر: كتاب مؤسسات وقفية رائدة)

الوقف على الذرية

لا شك أن الإحسان للذرية أمر مشروع، وأنه وجه من أوجه التبرع، لكن إذا كانت الذرية في غنى واكتفاء، فمن الأفضل أن يقدم الواقف شيئًا لآخرته من خلال الوقف. ويمكن للواقف أن ينص على نسبة معينة تكون للصرف على ذريته والباقي في أوجه البر، لكن عليه أن يستحضر دائماً أنه سباقٌ في طريق الخير، ونيل البر، وابتغاء ما عند الله: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} [آل عمران: 92]، فإن أمكن أن يتنازل عن هذا الوقف كاملًا لأوجه البر؛ فلا شك أن هذا خير وفضل بإذن الله، لكن له الحق أيضًا أن يقتصر على نسبة معينة تكون للذرية أو على نفسه -كما سبق- والباقي يكون في أوجه البر، وفي هذا خير وفضل بإذن الله.

ما قدْر المال الذي يمكن وقفه؟

الوقف متاح للجميع، لأننا إذا تأملنا النصوص الشرعية في الحث على الصدقة والبر والوقف نجد أنها لم تتطرق إلى حجم هذا المال البتّة، ويتضح هذا من عموم قوله تعالى: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} [آل عمران: 92]، فما يحبه الشخص صاحب الملايين ليس كما يحبه الشخص الذي رصيده لا يتجاوز الآلاف، لكن قد يوقف صاحب الآلاف ما يكون أعظم عند الله من وقف صاحب الملايين، فرب درهم سبق ألف درهم، والله يضاعف لمن يشاء، ولهذا فإن حجم المال ليس مقصداً مباشراً من مقاصد الوقف، بل العبرة بحب هذا المال وقربه من صاحبه. وفي الحديث أن أبا طلحة الأنصاري رضي الله عنه أنّه جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله: يقول الله تبارك وتعالى في كتابه: { لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ } [آل عمران: 92] وإنّ أحب أموالي إليّ بَيْرُحاء، وكانت حديقة يدخلها النبي صلى الله عليه وسلم، ويستظل بها، ويشرب من مائها، فهي إلى الله عز وجل، وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم، أرجو برّها وذخرها عند الله، فضعها يا رسول الله حيث أراك الله، فقال صلى الله عليه وسلم: بخ يا أبا طلحة، ذاك مال رابح، ذاك مال رابح، قبلناه منك، ورددناه عليك، فاجعله في الأقربين، فتصدّق به أبو طلحة على ذوي رَحِمِه. رواه البخاري ومسلم.

صورة لبئر رومة الذي أوقفه الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه بعد أن قال صلى الله عليه وسلم (من حفر بئر رومة فله الجنة)، رواه البخاري، ويقع في الجهة الشمالية الغربية من المدينة المنورة، قريباً من وادي العقيق. (المصدر: وكالة الأنباء السعودية)

حجم المال والنية الصادقة

في قصة واقعية، أن أحدهم يريد أن يوقف هو وأخوه وقفاً، لكنهما لا يملكان شيئاً يستحق أن يوقف. وبعد النقاش اتفق الأخَوان على نسبة محددة يتم استقطاعها من كل دخل يأتيهما، فاتفقا أن تكون النسبة هي 10%، وفق آلية استثمارية الهدفُ منها تعظيم الأصل، أي أن يُجعل هذا المبلغ المستقطع أصلاً لا يُصرَف منه، ويُدخَل في استثمار معين.

التزما بهذه النسبة اليسيرة من كل دخل يرد إليهما مهما كان صغيراً أو كبيراً، فقد بلغ في قلّته أحيانا أن يكون 50 ريالاً فقط، ومع ذلك التزما بالاستقطاع منه، وفي كل مرة يقترح أحدهما مشروعاً يُدخل الأموال فيه، ثم يعاد تدوير الأرباح والأصل ولا يصرف منها شيء، وهكذا دواليك. وبعد عام من الاستقطاع كانت المفاجأة أن المبلغ وصل إلى 500 ألف ريال، علماً بأن دخلهما الشهري معاً لا يتجاوز 60 ألفاً!

هكذا يبارك الله في مال الوقف إن صلحت النية، ويتعاظم، وهو ما نراه واقعاً في الشركات العائلية؛ فحينما ترد استشارات التأسيس نلاحظ في حالات كثيرة أنها تكون برأس مال ليس بكبير، ثم إذا أُوقف جزء من هذا المال أو هذا الأصل، تتضخم أصول هذه الشركة، وبالتالي تتضخم أصول هذا الوقف، ويصل إلى مراحل متقدمة جدًّا.

ولأن طابع الشركات العائلية أنها اتحاد مجموعة من رجال الأعمال داخل هذه العائلة، وبالتالي فإن اتحاد هذه المجموعة في تأسيس وقف لا شك سيعطيه قوة، فالصغير من كل واحد من هؤلاء الواقفين مجتمعًا سيكون كبيرًا بإذن الله، ومع تنامي هذا الوقف لا شك أنه سيكون سبباً في البركة على هذه الشركة. قال تعالى: {ولو أنّ أهلَ القرى آمنوا واتقوا لفَتَحنَا عليهم بركاتٍ من السماءِ والأرضِ ولكن كذّبوا فأخذناهم بما كانوا يكسبون} [الأعراف: 96].

مؤسسة الأميرة العنود بنت عبد العزيز بن مساعد بن جلوي آل سعود رحمها الله، زوجة خادم الحرمين الشريفين فهد بن عبد العزيز آل سعود رحمه الله، حيث أوصت أن يوقف ثلث إرثها في أوجه الخير، في وصية كتبتها في عام 1387هـ الموافق 1967م وعمرها آنذاك (27) عاماً. ويتمثل هدف المؤسسة في الاستثمار الأمثل لكافة الموارد العقارية والمالية للمؤسسة والتي تقدر حاليا بـ (1,5 مليار ريال). (المصدر: موقع مؤسسة العنود)

تعزيز ثقافة الوقف داخل العائلة

عند ذكر الوقف يتبادر إلى الذهن بعض العوائل المعروفة التي لها اسم مرتبط بالوقف والعمل الخيري، نسأل الله عز وجل أن يبارك لهم ويوفقهم على ما يبذلون ويتقبل منهم، ولو تأملنا وجدنا أن هناك مسبباتٍ وأموراً كان لها أثر في تحويل الوقف إلى ثقافة عائلية، وأن يكون متداولًا ومعمولًا به لدى هذه العوائل. ومن أبرز هذه الأمور استشعار مؤسسي الأوقاف العائلية أنهم يحققون من خلال هذا الوقف ضماناً وأهدافاً اجتماعية لذرياتهم، فإذا وضعنا من مصارف الوقف الرئيسة أن تكون الأولوية للفقراء والمحتاجين من ذريات الواقفين، كأن يكون من مصارف الوقف إعطاء مَن أراد الحج من الذرية، أو مَن أراد الزواج، أو مَن عليه دين، ومصرف لمَن أراد الخوض في مشروع تجاري بحيث يتم دعمه في رأس المال، أو أن يكون من المصارف إعطاء القروض الحسنة للذرية، وغيرها من صور المصارف العائلية التي ترفع من الولاء تجاه هذا الوقف وتكون ضمانا اجتماعيا لهم. ويزخر الواقع بالنماذج التي كان لها أثر في رفع مستوى ثقافة الوقف داخل العائلة.

ومن أبرز المسببات التي كان لها أثر في تحويل الوقف إلى ثقافة عائلية إشراك الوالد أولادَه في الاهتمام بالوقف والعيش مع أثره؛ حيث نجد كثيرًا من الواقفين يناقشون أبناءهم ويستشيرونهم في تفاصيل الشروط التي يريدون وضعها في هذا الوقف، حتى يشعر الأبناء بأن هذا الوقف هو وقفهم، وبالتالي تنمو ثقافة هذا الوقف، وتتعزز لدى جميع الأبناء والذرية، وهذا لا شك أن فيه ثمرة كبيرة جدًّا.

أكبر مزرعة نخيل في العالم والتي دخلت موسوعة غينيس ويبلغ عدد النخيل فيها 200 ألف نخلة بمنطقة القصيم بالمملكة العربية السعودية ، وهي جزء من مشروع الباطن الزراعي التابع لإدارة أوقاف الشيخ صالح الراجحي رحمه الله. (المصدر: كتاب مؤسسات وقفية رائدة)

معوقات تأسيس الأوقاف العائلية

تتراوح أبرز المعوقات في تأسيس الأوقاف العائلية بين أن تكون اجتماعية، أو تخوفات وهمية؛ فوجود أمثلة غير ناجحة في الأوقاف تشكّل لدى البعض تخوفات كبيرة، غير أن التطور الذي طرأ مؤخراً في الأوقاف وتنظيمها والاهتمام بها على مستوى الأنظمة في المملكة العربية السعودية، وعلى مستوى الهيئة العامة للأوقاف، ووجود جهات وبيوت خبرة متخصصة في تقديم الاستشارات المناسبة للواقفين، كل ذلك قد خفف بنسب كبيرة من إمكانية وقوع الإشكاليات أو التخوفات.

وأبرز ما يمكن التخوف منه هو حصول النزاع على مصارف الوقف، أو أن بعض الشركاء في الشركات العائلية قد يعزمون على تأسيس وقف من خلال الشركة، ثم يكون المستفيد من هذا الوقف أحدَ أبناء أحدِ الشركاء دون بعض الشركاء الآخرين، فيحصل نزاعٌ حول هذا الأمر. إلا أن معالجة هذه التفاصيل أصبحت يسيرة وممكنة. والملاحظ أن المعوقات النظامية التي كان يتخوف منها الراغبون في الوقف أصبح لها حلول تنظيمية قوية ومحكمة، وأجيزت بشكل قطعي ولله الحمد؛ وهذا يخفف من التفكير في مثل هذه المعوقات.

وقد يتردد أفراد الأسرة في تأسيس أوقاف عائلية لأنها قد تؤثر على الشركة العائلية ككل، كأن تكون هناك معوقات تنظيمية تحول دون أن تعمل هذه الشركة بشكل سلس ورشيق، كتخوفهم من الحاجة إلى إذن المحكمة عند البيع للعقارات أو شرائها، مما يسبب تقييداً كبيراً على الشركة، وهذا سبب رئيس في تردد كثير من الواقفين في الشركات التجارية عمومًا، والشركات العائلية على وجه الخصوص. ولكن المطمئن أنه ولله الحمد صدرت تنظيمات لمعالجة مثل هذا التخوف بشكل كامل ووافٍ؛ ليكون الوقف سليماً ويكون التصرف وإجراء العمليات التجارية سلسًا ومتاحا.

كذلك من التخوفات استغلال الوقف للمصالح الشخصية، والحقيقة أن هذا مُشاهَد بشكل كبير؛ فيوقف الشخص وقفه بدون وضع حوكمة لهذا الوقف، ثم يستغل هذا الوقفَ لصالحه أو لصالح أبنائه، وهذا من الإشكاليات التي تحصل غالبًا في الأوقاف العائلية، نظراً لأنهم اعتادوا التعامل مع شركتهم العائلية بشكل حر وخاص، حيث يستفيدون من غلتها بشكل مباشر، فيظنون أن ذلك ينسحب أيضا على الأوقاف؛ وهذا خطأ فادح. وبالتالي فهذا إشكال لا بد من الاهتمام به وعلاجه، وذلك عبر معرفة هذه الإشكالات وتفاديها عبر الحوكمة وصياغة صك الوقف صياغة محكمة.

الصرف على البطون المتعاقبة في الأوقاف العائلية

من الأمور التي يجب الإشارة إليها في موضوع الأوقاف الذرية أمر في غاية الأهمية، وهو موضوع البطون وتعاقبها وتتابُعهم فيما بعد.

يجب أولاً استيعاب حجم الأصل الموقوف، ثم استيعاب حجم الجهة الموقوف عليها، لأن الوقف على الذرية ينبغي أن يضبط بضوابط، إذْ يأتي كثير من الناس ولديهم الرغبة في وقف البيت على الذرية، نسلاً بعد نسل، وهذا فيه إشكال على المدى البعيد، وقد يكون سببًا في نزاع، بل حدثت إشكاليات كبيرة في مثل هذه الصورة.

فمثلًا: إذا أوقف أحدهم منزله على ذريته وهم سبعة أفراد، وتزوج كل واحد منهم وأنجب ثلاثة لأصبحوا واحدًا وعشرين، أي أن البطن الثاني سيكون واحدًا وعشرين شخصًا، وهؤلاء لو تزوجوا ولم ينجب كل واحد منهم إلا اثنين؛ فسيكون العدد اثنان وأربعين شخصًا، وعليك أن تتصور ماذا سيكون بعد البطن الثالث أو الرابع. أعدادٌ كبيرة يصعب اجتماعهم واستفادتهم من غلة هذا الوقف، لا سيما إذا كان منصوصاً في وثيقة الوقف أن يسكن فيه ذرية الواقف، وهذا لا شك أنه غير قابل للتطبيق؛ فمآل مثل هذا الوقف التعطل. وقد مررنا على أمثلة كثيرة للمستفيدين من الوقف، ممن قد لا يصل للموقوف عليهم إلا خمسون ريالًا في السنة، وأحيانًا أقل من هذا بكثير، وهذا لا شك مما لم يقصده الواقف.

ويجب أن تستحضر الشركة العائلية هذا المبدأ؛ لأن الشركات العائلية حينما توقف فسيكون طابع العائلة والذريات حاضرًا وبقوة، وبالتالي لا بد من مراعاة مسألة تتابع البطون، حتى لا يحصل إشكال. ومن الحلول أن يكون تحديد البطون بناءً على أصل هذا الوقف وقيمته والنمو المتوقع له، فيحدد الواقف عدد البطون، بناءً على عدد الذرية. فإذا كان لدينا شخص ليس عنده إلا ولد واحد، ويريد الوقف عليه وعلى ذريته، وعنده أصل يرغب في أن يوقفه على هذا الولد وذريته، فمن الممكن أن يتوقف على البطن الثاني، ثم يصرفه في أوجه البر، كأن ينص أن يكون الوقف للمستحق للزكاة بعد البطن الثاني، وغير ذلك من المعالجات.

أوقاف عائلة الجبر في الأحساء تقدر بما يزيد عن 500 مليون ريال، وهي مخصصة لبناء المساجد والمستشفيات والمساكن، ومنها مستشفى الجبر لعلاج الإدمان ومركز الجبر للكلى ومستشفى الجبر للعيون والأنف والأذن والحنجرة ومشاريع الإسكان الميسر (المصدر: اليوم)

أفضل الخيارات القانونية لمشاركة الوقف في نشاط الشركة العائلية

لنفترض شركة بلغ رأس مالها مليون ريال، وأوقفت 10% من هذه الأسهم، بقيمة 100 ألف ريال. مع مرور الوقت، ربما يقرر الشركاء زيادة رأس المال للضعف، إلا أن هذه الزيادة ستُحدِث إشكالًا في الـ10% الموقوفة، لأن الوقف كان في أوله 10%، وعند زيادة رأس المال إلى مليونَي ريال فهل سيستمر الوقف يملك الـ10% ويرتفع إلى 200 ألف؟ أم ستنخفض ملكية الوقف لتكون 5%؟

هذه الإشكالات الدقيقة تواجه القضاة في المحاكم وفي وزارة التجارة ويقع منها إشكال بين الشركاء. وعلاج هذا الموضوع ممكن ومتاح من خلال تأسيس شركة هي التي تتملك الأسهم الموقوفة. وفي هذه الحال، فإن الشركة العائلية ستمارس نشاطها مع وجود الوقف المملوك للشركة التي تم تأسيسها، وبالإمكان أن تنمو الشركة الأساس دون أن يؤثر ذلك على الوقف. فهذه الشركة الوقفية تملك هذه النسبة من الأسهم، وفي حال رُفِع رأس مال الشركة الأساس، فإن الشركة الوقفية بصفتها أحد ملاك هذه الشركة لها الحق في أن تُسهِم في رفع المال أو تحتفظ بحصتها الحالية ولا تزيد، والقرار يكون لأعضاء مجلس الإدارة.

أمور يجب تضمينها في صك الوقفية

من المهم الصياغة المحكمة لصك الوقفية، فإن الارتجال في صياغة صك الوقفية فيه إشكالات كبيرة؛ لأن صك الوقف وثيقة قد تستمر لعشرات السنين، بل لمئات السنين، فيجب الحرص عليها. والتعديل قد يكون عليه قيود كبيرة، وقد لا يكون متاحًا في حالات كثيرة، ولذلك من المهم جدًّا قبل إنشاء الوقف أن يُعمل على إعداد الصيغة المناسبة التي تتضمن الشروط التي يريد الواقف الإشارة إليها.

ومن الموروث الشعبي **"اضبط من وصية صبيح"**، ويقصد بها الوصية المشهورة التي ذاعت شهرتها وضبطها ودقتها وإحكامها، بل حاول الكثير تقليد أسلوبها وأحكامها وتفعيلها الدقيق للمصارف والأحكام.

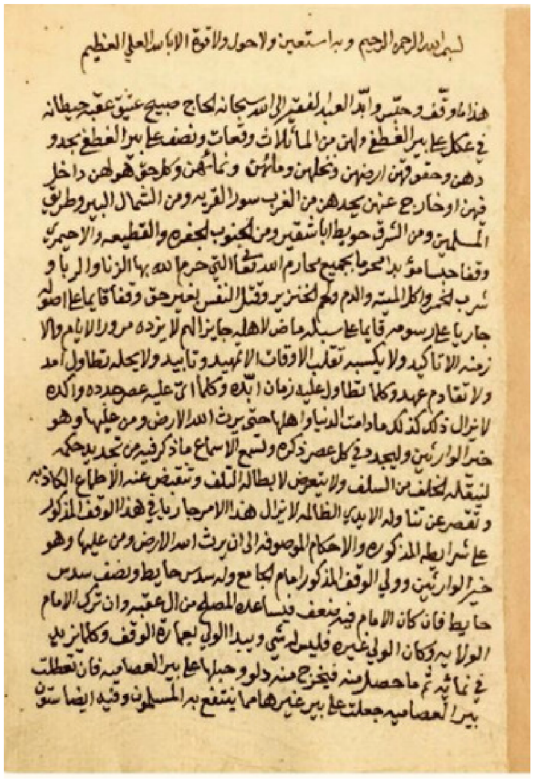

نسخة من وصية صَبيح بخط الشيخ محمد بن فنتوخ، يقع الوقف في بلدة أشيقر في نجد وأوقفه الحاج صبيح بن مساور عام ٧٤٧هـ الموافق ١٣٤٦ م. (المصدر: كتاب وقف صبيح من أشيقر منذ عام 747هـ من إصدارات ساعي العلمية)

والفقهاء ينصون على أن شرط الواقف كنص الشارع، والمقصود من هذه العبارة وجوب العمل بهذه الشروط وتطبيق هذه المصارف. ومن الإشكالات أحيانًا أن تجد شخصا يُعِد صيغة وقف بسيطة جدًّا لا تتضمن ما يريده من شروط، ثم يريد أن يتصرف، وقد منع نفسه الحق في التصرف؛ لأنه لم يُضمِّن ذلك في شروطه فيقع في حرج كبير.

والاستشارة في إعداد الوثيقة لها أثر كبير على الوقف، بل أثر ملموس، وربما يقع كثر من الواقفين في إشكاليات سببها الأول عدم استشارتهم لجهات متخصصة في إعداد مثل هذه الصيغ.

والمستشار كالطبيب، فلو جاء الطبيبَ طالب الاستشارة الطبية وهو يشكو من ألم ولم يوضح ألمه للطبيب ولم يُجِب عن تساؤلاته، فالطبيب لا يستطيع أن يدله على العلاج المناسب، وكذلك المستشار؛ يجب أن يعرض عليه الراغب في الوقف كل ما يريد، وكل ما يخشى من وقوعه في هذا الوقف؛ ليعالج له المستشار هذا الأمر من خلال صك الوقفية، ثم يذكر له المستشار من خلال تجربته ما يجعل هذا الوقف مُتضمِّنًا لكل الشروط ومعالجا لكل الإشكاليات.

ومن التساؤلات التي تثار هي إمكانية التعديل على صك الوقفية، فإذا كانت هناك شركة عائلية موقفة أو شخص واقف، وفي فترة الوقف تنبّهَ إلى بعض الأمور التي يجب أن يعدلها، فهل النظام يسمح بهذا التعديل؟

والجواب بأن هذا ليس ممكنًا على إطلاقه؛ فإن القضاة يختلفون في قبول مثل هذه التعديلات، فما يراه أحد القضاة في بعض الدوائر جائز التعديل، قد لا يرى القضاة الآخرون جوازه، لكن الأصل أن التعديل غير متاح إلا فيما يتعلق بتوضيح بعض الشروط. أما التعديل على المصارف عادة فغير متاح، فإذا جعل الواقف المصارف على أوجه البر؛ فلا يمكن أن يعيد تعديل المصارف بأن يكون الصرف على نفسه مثلا، وهذا من أشد ما يشدد فيه الفقهاء وهو التعديل على المصارف، وأسهل ما يتساهل فيه الفقهاء هو التعديل على النظار؛ كعزل ناظر، أو تعيين مجلس، أو وضع آلية للنظارة. وما بين المصارف والنظارة يُعَد شيئًا يميل إلى التشديد في المنع وشيئًا يميل إلى التيسير.

ومن التساؤلات التي تثار هي إمكانية تغيير نشاط الشركة الموقفة، فإذا كانت الشركة تمارس نشاطًا عقاريًّا مثلا، ثم أُوقفت، ثم تحولت هذه الشركة من النشاط العقاري إلى نشاط مالي كالتمويل، وأصبحت شركة للتمويل؛ فهل هذا ممكن؟

والجواب بأن هذا ممكن وليس هناك ما يمنع، لأن الواقف أوقف العقد وغير النشاط على ما يسمح به النظام، حتى أن الفقهاء ينصون على جواز استبدال الأصل؛ أي تغيير الأصل كله وبيع الشركة وتصفيتها ونقلها إلى شركة أخرى أو أصل آخر أو عقار، ولا شك أن هذا كله في حدود المتاح وله آليات وتعامل محدد.

آلية النظارة وأحكام الناظر في الوقف والنظام

الناظر هو المسؤول الأول عن الوقف، منحه النظام والفقه المسؤولية، وهو ما يجعل للناظر الأولوية في تمثيل هذا الوقف أمام الجهات الرسمية (الحكومية والخاصة)، ويجعله الممثل الرئيس لهذه الشخصية الاعتبارية (الوقف).

وقد أتاحت اللائحة أن تكون النظارة لدى الشخصيات الاعتبارية، وأن يكون الناظر فردًا أو مجلسًا. وبعض الأوقاف يكون من المناسب أن يكون الناظر عليها فردًا، لكن لا بد من أن تكون هناك معالجات للناظر الفرد، كتوضيح مَن سيخلفه، خاصةً في الأوقاف العائلية، لكن من المحبذ أن تكون النظارة لمجلس أو شخصية اعتبارية؛ لأنه أقرب بإذن الله لتحقيق تطلعات الواقفين.

ثم لا بد من الإشارة إلى وجود النظار المستقلين. فإذا كان مجلس النظارة يتشكل من الواقفين أو من ذرياتهم، فمن المهم جدًّا وجود أشخاص مستقلين من غير الذرية، حتى يكونوا محايدين. فالنظار المستقلين يعالجون جزءًا كبيرًا جدًّا من احتمالية حدوث النزاع بين أطراف العائلة، لأنهم ينظرون للأمور باستقلال تام، ولا يُفضِّلون مستفيدا على آخر من ذريات الواقفين.

كذلك فإن فمن المهم جدًّا وضع آلية لضبط الاستخلاف في الأوقاف العائلية؛ بمعنى تحديد مَن سيأتي بعد هؤلاء النظار المعينين من قِبل الواقفين. كل واقف غالبًا يرغب أن يكون لذريته حظ في النظارة. فأسرة مكونة من عشرة أشخاص أسسوا هذه الشركة العائلية الوقفية، فمن الصعب أن يكون كل واحد من الذرية عضوًا في مجلس النظار، لأن المجالس إذا كبرت فقد لا تعمل بالرشاقة المطلوبة. ومعالجة هذا الموضوع يحتاج إلى اهتمام، ويتم تضمينه ومعالجته في صك الوقفية.

كذلك لا بد من مراعاة حالات يندر حدوثها، لكن لا بد من مراعاتها بصك الوقفية، ففي عقود الشركات لا بد أن نفترض أسوأ الاحتمالات حتى نستطيع معالجتها من خلال عقد تأسيس الشركة، على الرغم من أن التعديل على عقد تأسيس الشركة غالبًا يكون في وجود الشركاء، وإمكانية التعديل تتاح حال حياتهم، بينما في الوقف قد لا تكون إمكانية التعديل متاحة مثلما تقدم، وقد تكون هناك موانع شرعية ونظامية من التعديل. وبالتالي فوضع الحالات المحتملة حتى لو كانت نادرة وعلاجها مهم. مثل معالجة احتمال فناء مجلس النظار جملةً واحدةً أو ذهاب جزء كبير منهم، وكيفية تعيينهم. فوضع آليات لمعالجة أمثال هذه الحالات مهم ويساعد على استمرار الوقف.

المسؤوليات والأعباء المترتبة على تأسيس الوقف وأهمية التعاضد في تنفيذها

لا شك أن لائحة تنظيم أعمال النظارة الصادرة من الهيئة العامة للأوقاف وضعت ضوابطَ وآلياتٍ للتعامل مع الوقف، ولا شك أن هذه الضوابط والآليات قد تسبب عبء على الناظر ومسؤولية على الأوقاف، خاصةً الصغيرة منها، ولذا فلا بد من إيجاد طرق لتعاضد هذه الأوقاف فيما بينها لتتحمل المصاريف الإدارية المطلوبة على كل وقف، وتحقق الجودة والمتطلبات النظامية.

من صور تعاضد الأوقاف التعاضدُ في التشغيل، فهناك أوقاف عائلية تجتمع في تأسيس شركة عائلية لتشغيل جميع هذه الأوقاف. فلو كان هناك إخوة، وأوقف كل واحد منهم وقفا مستقلا، فسيكون العمل على هذا الأوقاف بشكل مستقل مكلفًا، ووجود شركة تتعاضد فيها جميع هذه الأوقاف، بحيث يتم تأسيس كيان مستقل لتشغيل هذه الأوقاف وتحصيل إيراداتها، سيسهم في تخفيف الأعباء على هذه الأوقاف، وهذا مطبق، وله نماذج جيدة.

وبإمكان الأوقاف الصغيرة أن تتعاقد مع أوقاف ضخمة عندها موارد وطاقات، أو مع مزود خدمة متخصص في إدارة الأوقاف، يقوم هذا الوقف الضخم أو مزود الخدمة بتسيير عمل هذه الأوقاف الصغيرة وتقديم المتطلبات القانونية والتشغيلية لها، ولا شك أن هذا فيه تخفيض للتكاليف وتوحيد للجهود.

ومن صور تعاضد الأوقاف التعاضد في المنح، فقد تؤسس الأوقاف العائلية مؤسسة تتولى موضوع الصرف، حسب شرط كل وقف، فتتعاضد هذه الأوقاف، وتؤسس مؤسسة تكون كالمؤسسات المانحة، تهتم بتحصيل إيرادات هذه الأوقاف، ثم توزيعها في مصارف كل وقف. والنظام أتاح مثل هذا النوع من المؤسسات والتعاضد فيها. وهذا النوع من التعاضد يوحد الجهود، فبدلًا من أن يقوم كل وقف بدراسة المشروعات واستقبال الطلبات، فيتم تشكيل كيان واحد يدرس هذه المتطلبات ثم يوزعها على حسب استحقاقها أو حسب شروط كل وقف.

نماذج ناجحة في الأوقاف العائلية

هناك كثير من النماذج الناجحة، وهذا بعضها:

النموذج الأول

أحد رجال الأعمال، قسَّم التركة على أبنائه وأوقف أوقافًا، وجعلها في أوجه البر، وجعل لها نظامًا وآلية، ثم خصص وقفًا لذريته، وجعل هذا الوقف كيانا تجاريا يملك حصة من الشركة العائلية، وقال لأبنائه حاثا لهم: كل مَن يريد أن يوقف فلينقل جزءًا من ملكيته في الشركة لهذا الكيان التجاري الوقفي، وسأساهم أيضا في ذات الوقف بالمثل، فلو أراد الابن أن يوقف مليون ريال مثلاً، فإن الأب يساهم بمليون إضافيّة يكون أجرها للابن. وهذا المثال نموذج رائع للأب في حث أبنائه على هذه الأعمال.

النموذج الثاني

هناك شركة عائلية لم تستطع أن تقنع جميع الشركاء في الشركة العائلية بأن يوقفوا جزءًا من الأسهم في شركتهم الحالية؛ وكان علاج هذه الحالة أنهم أسسوا شركة أخرى وأوقفوها، وتنازلوا عن جزء من حصتهم لهذه الشركة؛ وأصبحت هذه الشركة خياراً ونموذجاً متاحاً لمَن أراد أن يتنازل من حصته لهذه الشركة الموقوفة؛ ووُضِعت للشركة الموقوفة مصارف اجتماعية رائدة.

من أكبر ١٠٠ شركة سعودية، وهي أحد أبرز أوقاف الشركات العائلية الموقوفة من الشيخ سليمان الراجحي، ويعمل تحت مظلة الشركة عدد من الشركات التابعة كبلاستيك الوطنية والشركة الوطنية للصناعات الورقية والوطنية لصناعة البلوك ومواد البناء والمصنع الوطني للمواد الغذائية وغيرها. (المصدر: كتاب مؤسسات وقفية رائدة)

مسألة تعطل الوقف

عندما ينص الواقف على أن مصرف الوقف هو ذريته ثم ينقطع نسله، أو ينص على مصرف معين ولا يوجد محتاج إلى هذا المصرف، أو أن يتعطل أصل الوقف ويصبح خربًا ولا مردود له، فيسمى وقفا منقطعا أو متعطلا. والأصل حين انقطاع مصارف الوقف أن تُقدَّم المصارف الشبيهة، وإذا لم يكن هناك مصارف شبيهة، كحال من أوقف على ذريته وانقطع نسله، فيكون في أوجه البر عامة.

وقد عالج الفقهاء مسألة الوقف المتعطل، والأصل محاولة إحيائه، وهذا يتطلب تدخلا من ولي الأمر والهيئات المسؤولة ومعالجة لهذا الإشكال. ومن الحلول الوقائية أن يقوم الناظر بتخصيص مبلغ لتفادي هذا الإشكال ولإعادة إحياء الوقف في حال تعطله.

وفي الحقيقة ما يميز الأوقاف أنها قابلة للتطبيق في عدد من الصور، وبعض هذه الصور يخفف إشكالية التعطل أو الانقطاع. ولكن من المهم إدراك أن الأشخاص يتباينون في تفضيلاتهم، أو قد لاتناسب صورة وقفية معينة طبيعة الوقف، فقد يناسب أحدهم وقف النقود، لكن وقف النقود قد يضيع عند الآخر ممن قد يكون الأنسب له أن يشتري عقارًا ويوقفه. ومما يعين على اختيار الصورة المناسبة للوقف ويعين على حفظه من الضياع هو أن يكون الاختيار بناءً على حجم المال، فالذي يريد أن يوقف 100 ألف ريال، تختلف الصورة الوقفية المناسبة له عمن يريد وقف مليون ريال، فالأول قد يجد صعوبة في أن يجد عقارًا مناسبًا لإيقافه، بخلاف صاحب المليون. ولذلك كانت هناك بدائل كثيرة لمن يريد إيقاف مبلغ بسيط، منها وقف الأسهم ووقف النقود، وغير ذلك من الصور. ولذلك تجيء أهمية الرجوع لبيوت الخبرة والمستشارين لاستشارتهم في أنسب الصور التي تناسب المبلغ المراد إيقافه وتخفف من إشكالية الانقطاع والتعطل.

وهيئة الأوقاف لديها طموح وعمل كبير، وتقيم الكثير من البرامج التدريبية والتطويرية في هذا المجال للنظار وللمهتمين بتصحيح وضع الأوقاف والعمل عليها، ووضعت لائحة بأعمال النظارة نصت على قيود وواجبات يجب الحرص عليها.

أشكال الشركة في النظام

إذا تحدثنا عن الشركة، فإن لها أشكالًا في النظام، أبرزها استخداما في الأوقاف الشركةُ ذات المسؤولية المحدودة والشركة المُساهِمة. ودور مجلس النظارة الإشراف والرقابة والتأكد من أن مصارف الشركة الوقفية تعمل بشكل صحيح، ثم يرفعون التقارير لمجلس الإدارة لإقرارها. وأحقية تعيين أعضاء مجلس الإدارة وعزلهم تكون لمجلس النظارة، فدور مجلس النظارة في الشركات الوقفية أشبه ما يكون بدور الجمعية العمومية وجمعية الشركاء في الشركات ذات المسؤولية المحدودة.

وفي الختام نحمد الله على ما استجد من أنظمة ومن حلول وصيغ مناسبة للأوقاف تحقق تطلعات كل واقف، ونسأل الله عز وجل التوفيق للجميع. **وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.**

هذا المبحث مستقى من محاضرة بعنوان " الريادة في الأوقاف العائلية" ألقاها سعادة الشيخ:

يوسف بن صالح السديس، محام ومستشار قانوني بشركة استثمار المستقبل للأوقاف والوصايا.

نبذة عن المركز الوطني للمنشآت العائلية

أُطلِق المركز الوطني للمنشآت العائلية تنفيذًا للأمر السامي رقم (49691) بتاريخ (15 من ذي القعدة عام 1433هـ)، ويعمل المركز على تحقيق رسالته من خلال تقديم الخدمات والتواصل الفعال مع المنشآت العائلية، والجهات الحكومية والاستشارية والمجتمع والعموم، وذلك لبناء منظومة متكاملة تسهم في تعزيز استدامة المنشآت العائلية، والتي تمثل (66%) من الناتج المحلي للقطاع الخاص، وتوظف ما يقارب من (76%) من العاملين فيه.

شركة استثمار المستقبل للأوقاف والوصايا

هي شركة أُسِّست عام (1427هـ) بمبادرة من معالي الشيخ صالح بن عبد الرحمن الحصين (رحمه الله)، الرئيس العام السابق لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي، لتكون بذلك شركة استثمار المستقبل، أول بيت خبرة متخصص في الأوقاف والوصايا وتطوير القطاع الوقفي بالمملكة العربية السعودية. وتسعى شركة استثمار المستقبل إلى تمكين الواقفين من تأسيس أوقاف خالدة، وتقديم حلول وقفية متكاملة والإسهام بفاعلية في تطوير الأوقاف.

المركز الوطني
للمنشآت العائلية
National Center
For Family Businesses

The national center
for family businesses NCFBs

The national center
for family business

@ncfbKSA

ncfb.org.sa

info@ncfb.org.sa